

قرار رئيس مجلس الوزراء

(رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠١٣)

بتخصيص بعض قطع الأراضي بمحافظة جنوب سيناء بالجانب
للجهات الحكومية المختلفة لإقامة مشروعات ذات نفع عام عليها
طبقاً للكشوف والبيانات المرفقة

(رئيس مجلس الوزراء)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :
وعلى طلب محافظ جنوب سيناء :

وعلى ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بالمجان في أبو زنيمة للهيئة العامة للثروة المعدنية

بساحة ١٠٠٠ م٢ لإقامة مقر الهيئة (نشاط خدمي) ، وحدودها هي :

الحد البحري : طول ٣٣,٣٣ م حرم طريق أسفلت .

الحد القبلي : طول ٣٣,٣٣ م أرض فضاء ملك الدولة .

الحد الشرقي : بطول ٣٠ م أرض فضاء ملك الدولة .

الحد الغربي : بطول ٣٠ م حرم طريق أسفلت قائم ، وذلك حسب المحضر
والكتروكي المرفق .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ رجب سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٨ مايو سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / هشام قنديل

الطباطبائي **الطباطبائي**



المرأة المغربية: طولها ٢٣٠ سم وعرضها ٦٥ سم، وزنها ٧٠ كغم.
الرجل المغربي: طوله ١٨٣ سم وعرضه ٩٣ سم ووزنه ٩٠ كغم، وزن طفله ٣٠ كغم.

قزوین